الجمعية العامة

Distr.: General
4 April 2025
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والخمسون

24 شباط/فبراير – 4 نيسان/أبريل 2025

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 3 نيسان/أبريل 2025

11/58- تعزيز تمتع الجميع بالحقوق الثقافية واحترام التنوع الثقافي

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وإعلان وبرنامج عمل فيينا، وسائر صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة،

وإذ يشير أيضاً إلى جميع القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة، ولجنة حقوق الإنسان، ومجلس حقوق الإنسان، بشأن تعزيز تمتع الجميع بالحقوق الثقافية واحترام التنوع الثقافي،

وإذ يرحب بقرار الجمعية العامة 286/78 المؤرخ 7 حزيران/يونيه 2024، الذي أعلنت فيه الجمعية العامة يوم 10 حزيران/يونيه يوماً دولياً للحوار بين الحضارات،

وإذ يلاحظ الإعلانات الصادرة في إطار منظومة الأمم المتحدة بشأن التنوع الثقافي، والتعاون الثقافي الدولي، ولا سيما إعلان مبادئ التعاون الثقافي الدولي والإعلان العالمي المتعلق بالتنوع الثقافي اللذين اعتمدهما المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في عامي 1966 و2001 على التوالي،

وإذ يرحّب بتزايد عدد الدول الأطراف في اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي التي اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في 20 تشرين الأول/أكتوبر 2005، ودخلت حيز النفاذ في 18 آذار/مارس 2007،

الرجاء إعادة الاستعمال

واقتناعاً منه بأن التعاون الدولي في مجال تعزيز وتشـــجيع احترام حقوق الإنســـان والحريات الأساسية للجميع ينبغي أن يستند إلى فهم الخصائص الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لكل بلد وإلى الاعتراف الكامل بعالمية حقوق الإنسان كافة ومبادئ الحرية والعدل والمساواة وعدم التمييز، وإلى إعمال هذه الحقوق والمبادئ إعمالاً تاماً،

وإذ يسلّم بأن التنوع الثقافي وسعي جميع الشعوب والأمم إلى التطور الثقافي مصدران للإثراء المشترك للحياة الثقافية للبشرية،

وإذ يسلم أيضاً بالدور المهم للتعليم في تعزيز الحقوق الثقافية واحترام التنوع الثقافي،

وإذ يشجع الأنشطة الرامية إلى تعزيز الحوار بين الثقافات من أجل تعزيز السلام والاستقرار الاجتماعي واحترام التنوع وتوخي الاحترام المتبادل وتهيئة بيئة مواتية لتحقيق السلام والتفاهم المتبادل على جميع المستويات،

وتصميماً منه على التعامل مع حقوق الإنسان على الصعيد العالمي تعاملاً منصفاً وعادلاً، وعلى قدم المساواة وبذات الاهتمام،

وإذ يؤكّد من جديد أن إجراءات تعزيز وحماية التمتع بالحقوق الثقافية واحترام التنوع الثقافي يمكن أن تسهم في التصدي للتحديات العالمية الراهنة بطريقة شاملة وجامعة وعملية المنحى،

1- *يؤكد من جديد* أن الحقوق الثقافية تشـــكل جزءاً لا يتجزأ من حقوق الإنســـان، وهي حقوق عالمية وغير قابلة للتجزئة ومتشـــابكة ومترابطة، ويدعو جميع الدول إلى احترام الحقوق الثقافية وتعزيزها وحمايتها وإعمالها؛

2- *يسلم* بحق كل فرد في أن يشارك في الحياة الثقافية وفي أن يستفيد من التقدم العلمي وتطبيقاته؛

3- *يؤكد من جديد* أن من واجب الدول أن تعزز وتحمي جميع حقوق الإنســـان والحريات الأساسية، بصرف النظر عن نظمها السياسية والاقتصادية والثقافية، مع مراعاة أهمية الخصائص الوطنية والإقليمية والخلفيات التاريخية والثقافية والدينية المتنوعة؛

4- *يذكّر* بأنه لا يجوز لأحد، كما ورد في الإعلان العالمي بشأن التنوع الثقافي، أن يحتج بالتنوع الثقافي للتعدي على حقوق الإنسان التي يكفلها القانون الدولي، أو للحد من نطاقها؛

5- *يؤكّد من جديد* أن على الدول مســـؤولية تعزيز وحماية الحقوق الثقافية وأنه ينبغي ضمان هذه الحقوق للجميع دون تمييز؛

6- *يســـلم* بأن احترام التنوع الثقافي والحقوق الثقافية للجميع يعزز التعددية الثقافية، بما يُسهم في توسيع نطاق تبادل المعارف وفهم التراث الثقافي والخلفية الثقافية، ويرتقي بمستوى إعمال حقوق الإنسان والتمتع بها في جميع أنحاء العالم، ويعزز العلاقات الودية المستقرة بين الشعوب والأمم على نطاق العالم؛

7- *يسلّم أيضاً* بأن احترام الحقوق الثقافية وترسيخها أمرٌ لا غنى عنه لتحقيق التنمية والسلام والقضاء على الفقر وبناء التماسك الاجتماعي وتعزيز الاحترام المتبادل والتسامح والتفاهم بين الأفراد والجماعات، على اختلافهم؛

8- *يسلم كذلك* بأن الثقافة عنصر أساسي لتحقيق التنمية البشرية وتعبير عن هوية الفرد والمجتمع ومصدر لابتكاراتهما وإبداعهما وعامل مهم في الشمول الاجتماعي والقضاء على الفقر يساعد على تحقيق النمو الاقتصادي المستدام وتولّي البلدان زمام عمليات التنمية؛

9- *يشدّد* على ضرورة وجود تآزر بين تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما فيها الحقوق الثقافية، على الصعيد العالمي، واحترام التنوع الثقافي؛

10- *يتطلع* إلى إسهامات المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية في تعزيز تمتع الجميع بالحقوق الثقافية واحترام التنوع الثقافي؛

11- *يحيط علماً* بتقرير المقررة الخاصة المعنية برقمنة التراث الثقافي؛

12- *يدعو* جميع الحكومات إلى أن تتعاون مع المقررة الخاصة، وتساعدها في الاضطلاع بولايتها، وتزودها بجميع المعلومات الضرورية التي تطلبها، وإلى أن تنظر جدياً في الاستجابة لطلباتها بشأن زيارة بلدانها من أجل تمكينها من أداء واجباتها على نحو فعال؛

13- *يطلب* إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يمُدَّ المقررة الخاصة بجميع الموارد البشرية والمالية الضرورية للاضطلاع بولايتها على نحو فعال؛

14- *يطلب* إلى المقررة الخاصة أن تواصل العمل مع الجهات المعنية، في إطار ولايتها، على تعزيز وحماية الحقوق الثقافية بشكل شامل، وأن تقدم تقارير منتظمة إلى مجلس حقوق الإنسان وإلى الجمعية العامة وفقاً لبرنامج عمل كل منهما؛

15- *يقرر* مواصلة نظره في هذه المسألة في إطار البند نفسه من جدول الأعمال، وفقاً لبرنامج عمله.

الجلسة 56
3 نيسان/أبريل 2025

[اعتُمد من دون تصويت.]